



بيروت، في: ٢٠٢٥/٠٦/١٨
رقم الصادر: ١١٣٩/م.ص.

السيد (ة) الوزير (ة)

يُعقد مجلس الوزراء عند الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الجمعة الواقع فيه ٢٠٢٥/٠٦/٢٠

جلسة في السراي الكبير لبحث المواضيع المبينة في جدول الأعمال المرفق.

(للإطلاع على المستندات المتعلقة ببنود جدول الأعمال يرجى الدخول على الرابط الإلكتروني: <https://agenda.pcm.gov.lb> وذلك باستعمال اسم المستخدم وكلمة المرور الخاصة والموزعة على السيدات والسادة الوزراء).

للتفضل بأخذ العلم.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء



جدول الأعمال

اتفاقيات، اقتراحات ومشاريع قوانين، مشاريع مراسيم

١. مشروع قانون مُعجّل يرمي إلى الإجازة للحكومة تصميم وإنشاء وتأهيل وتطوير وتشغيل مطار رينيه معوض - القليعات بطريقة BOT أو DBOT (مؤجل من جلسة ٢٠٢٥/٠٦/١٦).
٢. مشروع قانون مُعجّل يرمي إلى تعديل القانون رقم ٤٨ تاريخ ٢٠١٧/٩/٧ المتعلق بتنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص.
٣. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تحديد الأصول التي تعتمد عليها الإدارة لمراقبة وإدارة إنشاءات الصرف الصحي غير الجماعي.
٤. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تحديد شروط إتفاقيات التعاون بين المؤسسات العامة الإستثمارية للمياه وأشخاص من القانون العام.
٥. طلب وزارة الشباب والرياضة الموافقة على اتفاقية تعاون في مجال الشباب بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة دولة قطر ومذكرة تفاهم بشأن التعاون في مجال الرياضة وتفويض الوزيرة التوقيع عليهما.
٦. طلب وزارة المالية الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى إخضاع بعض الأصناف للرسم المقطوع (٣%).

تعيينات وشؤون وظيفية

٧. طلب وزارة المالية الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تعيين مُمثّل عن الدولة في مجلس إدارة مصرف الإسكان (السيد توفيق ناجي).

بنود مختلفة

٨. عرض وزارة البيئة موضوع ترحيل المواد الكيميائية المُنتهية الصلاحية والتي تمّ توضيبيها في معمل الزوق والحبة (مُؤجل من جلسة ٢٠٢٥/٠٦/١٦).

بنود منتظمة

٩. طلب وزارة الداخلية والبلديات استصدار مرسوم دفع نفقات عقد مُصالحة بين إتحاد بلديات صيدا - الزهراني والشركة الجديدة للتجارة والتعهدات ش.م.ل. NTCC بشأن النفقات المُستحقة عن أعمال جمع ونقل النفايات ضمن نطاق الإتحاد (مُؤجل من جلسة ٢٠٢٥/٠٦/١٦).

١٠. طلب وزارة الإتصالات الموافقة على التدابير والإجراءات التي تتخذها إنفاذاً لأحكام القانون رقم ٤٣١ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٣ (قانون الإتصالات) وقرار مجلس الوزراء رقم ٣ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٥ (تفويض وزير الإتصالات إنهاء عقد الإدارة الموقعين مع كل من مُشغلي شركتي الهاتف الخليوي).

١١. عرض وزارة التربية والتعليم العالي موضوع تأمين استمرار اشغال المدارس الرسمية وفي نطاق القانون للأبنية التي تشغلها بالإيجار والتي يتعدّر توفير مقاعد دراسية لتلاميذتها في أي من المدارس الرسمية المجاورة لها.

١٢. طلب وزارة الإقتصاد والتجارة التصديق على التوصيات المُتخذة في المؤتمر السابع والتسعين لضباط اتصال المكاتب الإقليمية لمقاطعة اسرائيل.

9

١٣. طلب وزارة الإعلام الترخيص بالتفرغ عن أسهم في شركة إذاعة "لايت أف. أم. ش.م.ل.". "

١٤. مشاريع مراسيم ترمي إلى قبول الهبات المقدمة من جهات مختلفة لصالح الوزارات والإدارات وإعفاؤها من الرسوم الجمركية والمرفئية والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.

١٥. المشاركة في مؤتمرات واجتماعات تُعقد في الخارج على نفقة الإدارة أو على حساب الجهة الداعية والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.

9